الأمم المتحدة S/2014/793

مجلس الأمن

Distr.: General
6 November 2014
Arabic
Original: English

رسالة مؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ وموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة

أتشرف بأن أحيطكم علما بأن من المقرر أن يعقد مجلس الأمن إحاطة إعلامية حول موضوع ”قضايا عامة تتعلق بالجزاءات“ في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤. ويرفق طيا مذكرة مفاهيمية، أعدت لتنوير المناقشة (انظر المرفق).

وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها كوثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) غاري كوينلان
الممثل الدائم

14-64187 (A) 111114 131114

الرجاء إعادة استعمال الورق

مرفق الرسالة المؤرخة ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤ والموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لأستراليا لدى الأمم المتحدة

الإحاطة التي ستقدم إلى مجلس الأمن بشأن تطور الجزاءات في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤

مذكرة مفاهيمية

ستعقد أستراليا، بصفتها الدولة التي تتولى رئاسة مجلس الأمن لشهر تشرين الثاني/نوفمبر، إحاطة إعلامية سيقدمها وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) بشأن الطريقة التي يمكن بها أن تقوم منظومة الأمم المتحدة بتحسين أسلوب لقاءاتها، على الصعيد الداخلي ومع جميع الدول المعنية والمنظمات الدولية والإقليمية، لتنفيذ القرارات المتعلقة بالجزاءات التي فرضها المجلس. وستتيح هذه الإحاطة الفرصة لتسليط الضوء على التطور السياسي للجزاءات في ممارسة المجلس على مدى ربع القرن الماضي، وعلى الحاجة إلى تقديم الدعم التقني لتنفيذ الجزاءات لمواكبة هذه التطورات. وتقترح أستراليا أيضا أن يعتمد المجلس قرارا في الجلسة المخصصة للجزاءات بشأن تحسين قدرة منظومة الأمم المتحدة على تنفيذ أنظمة الجزاءات التي فرضها المجلس.

معلومات أساسية

تطور الدور الذي تضطلع به الجزاءات في إطار الأمن الجماعي المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة إلى حد كبير خلال السنوات الـ ٢٥ الماضية. وتغيرت الطريقة التي يستخدم مجلس الأمن بها الجزاءات، من ممارسته السابقة المتمثلة في فرض حظر شامل على التجارة والاقتصاد إلى الممارسة المعاصرة المتمثلة في التدابير المحددة الأهداف بدقة بالغة التي لا تنطبق إلا على الأفراد أو الكيانات المحددة التي يسعى المجلس للتأثير في سلوكها أو تقييده أو على السلع أو الخدمات التي تساهم التجارة فيها في الأزمة المعينة أو في تمويلها.

ونظرا لأن الجزاءات قد أصبحت أكثر استهدافا، فقد تمكن مجلس الأمن من تطبيقها على نطاق أوسع من الأنشطة وعلى أشكال أكثر تنوعا من التهديدات للسلم والأمن الدوليين. ومن التركيز الأصلي على النزاع المشترك بين الدول أو داخلها، يستخدم المجلس الجزاءات حاليا لمكافحة الإرهاب الدولي، ومن أجل حماية المدنيين ومنع الأعمال الوحشية التي ترتكب ضد حقوق الإنسان، ولإحباط انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها ولمكافحة تمويل النزاع من خلال استغلال الموارد الطبيعية أو الأنشطة الإجرامية.

وفي الوقت نفسه، تغيرت العلاقة بين مجلس الأمن والدول التي تنطبق عليها تدابير الجزاءات بشكل كبير. فالجزاءات هي الآن في المقام الأول أداة لدعم الاستقرار بعد النزاع، الذي تتعاون البلدان المعنية في إطاره على تنفيذ الجزاءات مع المجلس ومع الهيئات التي أنشأها لهذا الغرض، ومع اللجان وأفرقة الخبراء.

ويستند هذا التطور في ممارسة مجلس الأمن إلى الاستعداد المتزايد للاستفادة من الجزاءات. وهناك حاليا ١٥ حالة قام فيها المجلس بتطبيق الجزاءات، أكثر من أي وقت مضى في تاريخه. ويجري الآن تطبيق جزاءات المجلس في كثير من الأحيان جنبا إلى جنب مع الأدوات الأخرى لحل الأزمات (مثل الوساطة والإحالة إلى الإجراءات القضائية الدولية) التي اعتمدها كل من الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية. كما تضاعف أيضا عدد المنظمات والأدوات والمبادرات التي تتعامل مع العديد من التهديدات نفسها كما تضاعفت الجزاءات.

ونظرا لأن هدف جزاءات الأمم المتحدة قد أصبح أكثر تركيزا، فقد برزت قضايا جديدة، مثل التوافق مع مبادئ سيادة القانون، ولا سيما احترام الإجراءات القانونية الواجبة وحقوق الإنسان. وقد أدى ذلك أيضا إلى زيادة الاعتماد على القطاع الخاص للامتثال لتدابير الجزاءات، مما يتطلب أساليب جديدة من الشراكات والاستراتيجيات لكفالة فعاليتها.

وقد أدت تعقيدات التهديدات الجديدة للسلام والأمن الدوليين إلى تشكيل هذه الديناميات المؤسسية وتسليط الضوء على ضرورة قيام مجلس الأمن والأمانة العامة ووكالات الأمم المتحدة والدول الأعضاء والجهات الفاعلة والهيئات الدولية ذات الصلة بالتكيف معها بشكل مستمر.

وتدعو هذه التطورات إلى مراجعة التكامل والتنسيق في الأمم المتحدة بشأن الجزاءات، والعلاقة بين جزاءات الأمم المتحدة والمؤسسات والأدوات الخارجية، والتحديات الناشئة التي تواجه نظام جزاءات الأمم المتحدة. وتحقيقا لهذه الغاية، قامت حكومات أستراليا وألمانيا والسويد وفنلندا واليونان برعاية إجراء استعراض رفيع المستوى لجزاءات الأمم المتحدة للفترة من تموز/يوليه إلى تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وكجزء من هذا الاستعراض، تشاورت الأفرقة العاملة مع مجلس الأمن وأفرقة الخبراء التابعة له، ومع الأمانة العامة، وغيرها من منظمات الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات من خارج الأمم المتحدة، ومع الدول الأعضاء لتقييم الممارسات الحالية للجزاءات ووضع خيارات عملية موجهة نحو السياسات لتعزيز تنفيذ الجزاءات.

إحاطة من وكيل الأمين العام للشؤون السياسية ومن الأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية

سيتيح الاجتماع مع وكيل الأمين العام للشؤون السياسية والأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية فرصة لمجلس الأمن لمناقشة هذه التطورات. وسيقوم وكيل الأمين العام للشؤون السياسية بإحاطة المجلس علما بالإصلاحات المؤسسية التي اعتمدتها الأمانة العامة لتحديث مساهمة الأمانة العامة في تنفيذ الجزاءات وإدارتها وإضفاء الطابع المهني عليها. وبعد ذلك سيستمع المجلس إلى إحاطة من الأمين العام للمنظمة الدولية للشرطة الجنائية عن دور المنظمة المتزايد في دعم تنفيذ جزاءات الأمم المتحدة، كمثال لكيفية قيام المنظمات الدولية بتطبيق أنظمتها وشبكاتها لتسهيل وتحسين تنفيذ الجزاءات والمراقبة التي يضطلع بها المجلس والأمانة العامة والدول الأعضاء.

وبعد هاتين الإحاطتين، سيتم فتح الباب لأعضاء مجلس الأمن للإدلاء ببيانات وطرح أسئلة. ويُشجع أعضاء المجلس، من أجل تعزيز الحوار التفاعلي إلى أكبر حد ممكن، على الرد على العروض التي استمعوا إليها. وستتاح الفرصة لمقدمي الإحاطات للرد. وقد يرغب أعضاء المجلس في النظر في معالجة القضايا التالية في مداخلاتهم:

- التكامل والتنسيق في الأمم المتحدة بشأن تنفيذ جزاءات الأمم المتحدة. ما هي الفرص المتاحة لتحسين تكامل الجزاءات وتنسيقها فيما بين كيانات الأمم المتحدة التي تدعم وظيفة جزاءات مجلس الأمن، بما في ذلك لجان الجزاءات، وأفرقة الخبراء، وأمين المظالم، ومركز التنسيق المعني برفع الأسماء من القوائم، والأمانة العامة وبعثات الأمم المتحدة الميدانية؟ كيف يمكن الربط بشكل أفضل بين الجزاءات وأدوات تعزيز الأمن الأخرى التابعة للمجلس، مثل حفظ السلام والبعثات السياسية الخاصة، وإصلاح قطاع الأمن ونزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، من أجل التعزيز المتبادل لفعاليتها؟

- جزاءات الأمم المتحدة والمؤسسات والأدوات ذات الصلة. كيف يمكن لمجلس الأمن أن يستفيد بشكل أفضل من التقاطعات بين جزاءات الأمم المتحدة والأدوات والمؤسسات الدولية الأخرى التي تتعامل مع الأمن الدولي، مثل الآليات الدولية لتحديد الأسلحة ونزع السلاح، ونظم الرقابة المالية والاقتصادية الدولية ومؤسسات العدالة الجنائية الدولية؟ كيف يمكننا تحسين تبادل المعلومات معها، والتعاون الفعال بين هذه المنظمات والأدوات والمجلس، للمساعدة على تنفيذ الجزاءات؟ ما هي الفرص المتاحة لبناء قدرات الدول الأعضاء وتقديم المساعدة التقنية إليها بشأن تنفيذ الجزاءات؟

- جزاءات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والتحديات الناشئة. كيف يمكن استخدام جزاءات الأمم المتحدة على نحو أكثر فعالية لمنع وكبح الانتهاكات الخطيرة والمنهجية لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي؟ كيف يمكن لمجلس الأمن تعزيز التنسيق مع المنظمات الإقليمية على تنفيذ وتطبيق الجزاءات؟ ما هي التطبيقات الجديدة التي قد تكون موجودة للجزاءات للتصدي للتهديدات المتطورة التي تواجه السلم والأمن الدوليين؟
- جزاءات الأمم المتحدة ومشاركة القطاع الخاص. كيف ينبغي اشتراك الأمم المتحدة مع القطاع الخاص بشأن الجزاءات؟ ما هي الاستراتيجيات الجديدة وأنماط الشراكة المتاحة؟

القرار

تقترح أستراليا أن يتخذ مجلس الأمن قرارا خلال جلسة الإحاطة. ومن شأن هذا القرار أن ييسر تقديم المساعدة التقنية للدول ذات الصلة وتعزيز المناقشة الجماعية للقضايا المتعلقة بتنفيذ الجزاءات عبر نظم الجزاءات المتعددة. كما يطلب القرار إلى الأمين العام أن يعمل على تعزيز تنسيق السياسات داخل الأمانة العامة وإقامة علاقات بين الأمم المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة بشأن تنفيذ الجزاءات.